

## وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٥٢٥ لسنة ٢٠١٢

### وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له ؛  
وعلى موافقة الهيئة بتاريخ ٢٠١٢/٧/٨ على حل جمعية العاملين بجمارك أسوان للإسكان التعاوني بأسوان ؛  
وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاوني الإسكاني المركزي بجلسته المنعقدة في ٢٠١٢/٨/١٤ على الحل ؛  
وعلى موافقة السيد الوزير محافظ أسوان على حل الجمعية بتاريخ ٢٠١٢/٩/١٢ ؛  
وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس مساعد الوزير للتعاون الدولي المشرف على مكتبنا بناءً على المذكرة المعروضة من السيد د. م/ رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

حل جمعية العاملين بجمارك أسوان للإسكان التعاوني بأسوان المسجلة برقم (٨١) بتاريخ ٢٠٠١/٧/٢١ لعدم مباشرتها لأي نشاط لخدمة أعضائها منذ إنشائها ووجود فراغ إداري بالجمعية منذ انتهاء مدة المجلس في ٢٠٠٦/١٠/١٩

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ،  
وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر في ٢٠١٢/١٢/٢

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

أ.د. م/ طارق وفيق